الأمم المتحدة

S/RES/2115 (2013)

مجلس الأمن

Distr.: General
29 August 2013

القرار ٢١١٥ (٢٠١٣)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٧٠٢٥ المعقودة في ٢٩ آب/أغسطس ٢٠١٣

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى جميع قراراته السابقة بشأن لبنان، ولا سيما قراراته ٤٢٥ (١٩٧٨) و ٤٢٦ (١٩٧٨) و ١٥٥٩ (٢٠٠٤) و ١٦٨٠ (٢٠٠٦) و ١٧٠١ (٢٠٠٦) و ١٧٧٣ (٢٠٠٧)، و ١٨٣٢ (٢٠٠٨) و ١٨٨٤ (٢٠٠٩) و ١٩٣٧ (٢٠١٠) و ٢٠٠٤ (٢٠١١) و ٢٠٦٤ (٢٠١٢)، وكذلك إلى بيانات رئيسه بشأن الحالة في لبنان،

واستجابة منه لطلب الحكومة اللبنانية تمديد ولاية قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان لفترة جديدة مدتها سنة واحدة بدون تعديل، المقدم في رسالة من وزير خارجية لبنان إلى الأمين العام بتاريخ ١٢ تموز/يوليه ٢٠١٣، وإذ يرحب بالرسالة الموجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن المؤرخة ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣ (S/2013/457) والتي يوصى فيها بهذا التمديد،

وإذ يؤكد مجددا دعمه القوي لسلامة لبنان الإقليمية وسيادته واستقلاله السياسي،

وإذ يؤكد من جديد التزامه بالتنفيذ التام لجميع أحكام القرار ١٧٠١ (٢٠٠٦)، وإدراكا منه لمسؤولياته في المساعدة على كفالة وقف دائم لإطلاق النار وإيجاد حل طويل الأجل على النحو المتوخى في القرار،

وإذ يهيب بجميع الأطراف المعنية أن تعزز ما تبذله من جهود لتنفيذ جميع أحكام القرار ١٧٠١ (٢٠٠٦) تنفيذا كاملا ودون إبطاء،

13-46158 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

وإذ يعرب عن بالغ القلق إزاء جميع الانتهاكات المتعلقة بالقرار ١٧٠١ (٢٠٠٦)، **وإذ يتطلع** إلى التعجيل بإتمام التحقيقات التي تجريها قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان بهدف منع تكرار مثل تلك الانتهاكات في المستقبل،

وإذ يرحب بالدور البناء الذي تؤديه الآلية الثلاثية الأطراف في تخفيف حدة التوترات، **وإذ يعرب عن دعمه** للجهود التي تبذلها القوة المؤقتة في التحاور مع الطرفين من أجل مواصلة وضع ترتيبات للاتصال والتنسيق،

وإذ يشدد على أهمية الامتثال التام للحظر المفروض بمقتضى القرار ١٧٠١ على مبيعات وإمدادات الأسلحة والأعتدة ذات الصلة،

وإذ يشير إلى الأهمية القصوى لاحترام الخط الأزرق بكامله من جانب جميع الأطراف المعنية، **وإذ يرحب** بمواصلة إحراز تقدم في تمييز الخط الأزرق بعلامات، **وإذ يشجع** الأطراف على التعجيل بما تبذله من جهود بالتنسيق مع القوة المؤقتة من أجل تمييز كامل الخط الأزرق بعلامات مرئية، وكذلك المضي قدما في تمييز نقاطه موضع الخلاف، على النحو الذي أوصى به الاستعراض الاستراتيجي،

وإذ يدين بأقوى العبارات جميع المحاولات الرامية إلى تهديد أمن لبنان واستقراره، **وإذ يعيد تأكيد** تصميمه على ضمان ألا تحول أعمال التهديد هذه دون قيام القوة المؤقتة بتنفيذ ولايتها وفقا لقرار مجلس الأمن ١٧٠١ (٢٠٠٦) وإذ يشير إلى ضرورة أن تضمن كل الأطراف أمن موظفي القوة المؤقتة والاحترام الكامل لحرية تنقلهم وعدم إعاقتها،

وإذ يشير إلى المبادئ ذات الصلة بالموضوع الواردة في اتفاقية سلامة موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها،

وإذ يشيد بالدور النشط الذي يضطلع به أفراد القوة المؤقتة والتفاني الذي يبدونه، **وإذ يعرب** عن تقديره البالغ للدول الأعضاء التي تساهم في القوة **وإذ يؤكد** ضرورة تزويد القوة بجميع الوسائل والمعدات اللازمة للاضطلاع بولايتها،

وإذ يشير إلى طلب الحكومة اللبنانية نشر قوة دولية لمساعدتها على بسط سلطتها على جميع أرجاء أراضي لبنان، **وإذ يؤكد من جديد** تفويض القوة المؤقتة في اتخاذ جميع الإجراءات اللازمة في مناطق عملياتها وحسبما تراه مناسبا في حدود قدراتها، لكفالة ألا تُستخدم منطقة عملياتها لتنفيذ أنشطة عدائية من أي نوع، ومقاومة المحاولات المبذولة باستخدام القوة لمنعها من أداء ولايتها،

وإذ يرحب بجهود الأمين العام الرامية إلى إبقاء جميع عمليات حفظ السلام، بما في ذلك قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان، قيد الاستعراض الدقيق، **وإذ يشدد على ضرورة** أن يتبع المجلس نهجا صارما واستراتيجيا إزاء عمليات نشر قوات حفظ السلام،

وإذ يعرب عن تأييده الكامل للأولويات الاستراتيجية والتوصيات التي حددها الأمين العام في رسالته المؤرخة ١٢ آذار/مارس ٢٠١٢ (S/2012/151) نتيجة للاستعراض الاستراتيجي للقوة المؤقتة، **وإذ يطلب** إلى الأمين العام أن يواصل إطلاع المجلس على آخر المستجدات المتعلقة بتنفيذ الاستعراض الاستراتيجي،

وإذ يهيب بالدول الأعضاء أن تقدم للجيش اللبناني ما يحتاجه من مساعدة لتمكينه من أداء مهامه، تمشيا مع أحكام القرار ١٧٠١ (٢٠٠٦)،

وإذ يقرر أن الحالة في لبنان لا تزال تشكل تهديدا للسلام والأمن الدوليين،

١ - **يقرر** تمديد الولاية الحالية لقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان حتى ٣١ آب/أغسطس ٢٠١٤؛

٢ - **يشيد** بالدور الإيجابي للقوة المؤقتة، التي ساعد انتشارُها إلى جانب الجيش اللبناني على تهيئة بيئة استراتيجية جديدة في جنوب لبنان، **ويرحب** بزيادة الأنشطة المنسقة بين القوة المؤقتة والجيش اللبناني، **ويدعو** إلى مواصلة تعزيز هذا التعاون؛

٣ - **يرحب** في هذا الصدد بمشاركة القوة المؤقتة والجيش اللبناني في الحوار الاستراتيجي الذي يرمي إلى إجراء تحليل لعتاد القوات البرية والبحرية ووضع مجموعة من النقاط المرجعية التي تعكس الترابط بين قدرات القوة المؤقتة ومسؤولياتها وقدرات الجيش اللبناني ومسؤولياته، بغية تحديد ما يحتاجه الجيش اللبناني لتنفيذ المهام التي أنيطت به في القرار ١٧٠١ (٢٠٠٦)، ويبعث على ارتياحه في هذا الصدد ما أحرز من تقدم في إضفاء الطابع الرسمي على آلية منتظمة للحوار الاستراتيجي بين الجيش اللبناني والقوة المؤقتة؛

٤ - **يشيد**، في هذا السياق، بالجيش اللبناني لجهوده المتعلقة بخطته الأوسع نطاقا لتطوير قدراته، التي تشكل خطة الحوار الاستراتيجي عنصرا مستقلا ولكنه لا يتجزأ منها، تمشيا مع التوصيات ذات الصلة التي خلص إليها الاستعراض الاستراتيجي، **ويدعو** بالتالي إلى تحسين التنسيق بين الجهات المانحة من أجل تقديم المساعدة لبناء قدرات الجيش اللبناني، عن طريق التدريب وغيره من الوسائل، وذلك لأن الجيش اللبناني هو الركيزة المحورية لاستقرار البلد؛

٥ - **يهيب** بقوة بجميع الأطراف المعنية أن تحترم وقف أعمال القتال وأن تمنع أي انتهاك للخط الأزرق وأن تحترمه بكامله وأن تتعاون تعاونا كاملا مع الأمم المتحدة والقوة المؤقتة؛

٦ - **يحث** جميع الأطراف على التقيد الصارم بالتزامها باحترام سلامة أفراد القوة المؤقتة وسائر أفراد الأمم المتحدة وكفالة الاحترام التام لحرية تنقل القوة وعدم إعاقتها، وفقا لولايتها ولقواعد الاشتباك الخاصة بها، وذلك بسبل منها تفادي أي عمل من شأنه تعريض أفراد الأمم المتحدة للخطر، وفي هذا الصدد، **يدعو** إلى تعزيز التعاون بين القوة المؤقتة والجيش اللبناني ولا سيما فيما يتعلق بإجراء دوريات منسقة ومتجاورة، **ويرحب** بالتزام السلطات اللبنانية بحماية تحركات القوة المؤقتة، **ويكرر دعوته** إلى الإسراع بإنجاز التحقيق الذي شرع فيه لبنان بشأن الهجمات الإرهابية التي نفذت في ٢٧ أيار/مايو و ٢٦ تموز/يوليه و ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ بهدف محاكمة مرتكبي هذه الهجمات؛

٧ - **يحث** جميع الأطراف على التعاون التام مع مجلس الأمن والأمين العام من أجل إحراز تقدم ملموس صوب تحقيق وقف دائم لإطلاق النار وإيجاد حل طويل الأجل على النحو المتوخى في القرار ١٧٠١ (٢٠٠٦)، **ويؤكد** أنه ما زال يتعين على الأطراف القيام بمزيد من الجهود من أجل المضي قدما في تنفيذ القرار ١٧٠١ (٢٠٠٦)؛

٨ - **يحث** حكومة إسرائيل على التعجيل بسحب جيشها من شمال قرية الغجر دون مزيد من التأخير بالتنسيق مع القوة المؤقتة، التي تتعامل بنشاط مع إسرائيل ولبنان لتيسير ذلك الانسحاب؛

٩ - **يؤكد من جديد** دعوته جميع الدول إلى أن تدعم وتحترم على نحو تام إنشاء منطقة بين الخط الأزرق ونهر الليطاني تخلو من أي أفراد مسلحين أو عتاد أو أسلحة بخلاف ما يخص الحكومة اللبنانية والقوة المؤقتة؛

١٠ - **يرحب** بالجهود التي تبذلها القوة المؤقتة حاليا لتنفيذ سياسة الأمين العام القاضية بعدم التهاون إطلاقا مع الاستغلال والاعتداء الجنسيين، ولكفالة امتثال أفراد القوة المؤقتة تماما لمدونة قواعد السلوك الخاصة بالأمم المتحدة، ويطلب إلى الأمين العام أن يواصل اتخاذ جميع الإجراءات اللازمة في هذا الصدد وإطلاع مجلس الأمن عليها أولا بأول، ويحث البلدان المساهمة بقوات على اتخاذ إجراءات وقائية وتأديبية لكفالة التحقيق في هذه الأفعال والمعاقبة عليها على الوجه المناسب في الحالات التي تشمل أفرادا تابعين لها؛

١١ - **يطلب** إلى الأمين العام مواصلة تقديم تقارير إلى مجلس الأمن عن تنفيذ القرار ١٧٠١ (٢٠٠٦) كل أربعة أشهر، أو كلما رأى ذلك ملائما؛

١٢ - **يشدد** على أهمية وضرورة تحقيق سلام شامل وعادل ودائم في الشرق الأوسط، استنادا إلى جميع قراراته ذات الصلة بالموضوع، بما فيها قراراته ٢٤٢ (١٩٦٧) المؤرخ ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦٧ و ٣٣٨ (١٩٧٣) المؤرخ ٢٢ تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٧٣ و ١٥١٥ (٢٠٠٣) المؤرخ ١٩ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٠٣ و ١٨٥٠ (٢٠٠٨) المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨؛

١٣ - **يقرر** أن يبقي المسألة قيد نظره الفعلي.